بـــلاغ

إن المحكمة الإدارية لإقليم لومبارديا TAR في يوم 8 نوفمبر2013 أصدرت حكما رقم2485 بإلغاء قانون البلدية المسمى"خطة حكومة الإقليم"PGT و بالأخص فيما يتعلق ببلدية سيستوكالندي لأنها لم تقم بتشخيص أي مكان أوبقعة "مسجد" للمسلمين وكانت الجمعية الإسلامية تيشينيزي قد رفعت دعوى ضد بلدية سيستو كالندي فى هذاالخصوص.

فإن المحكمة قد أوضحت بأنه بناء على بنود 70 و 72 من القانون الإقليمى للومبارديا 2005/12 والتي تنص:"على أي بلدية تعيين أماكن للخدمات الدينية في خطة البلدية للخدمات". ويهدف هذا التعيين أن تأخذ البلدية بعين الإعتبار الأديان الموجودة في أراضيها. وفي جانب آخر أكدت المحكمة بأن المعاهدة المطلوبة توقيعها من الأديان غير النصرانية مع البلدية للحصول على مكان أوبقعة لا يمكن أن تتطرق لأمورالعبادة أولأمورأخرى منصوصة ومضمونة من الدستورالإيطالي عن الحرية الدينية.

ولقد أكدت المحكمة الإدارية بأن الجمعية الإسلامية تيشينيزي في سيستو كالندي متوفرة لديها جميع المتطلبات المنصوصة بها فى القانون الإقليمي؛ لذلك كان من المفترض أن يضمن للجمعية الإسلامية حق ممارسة دينها *(نص الدستور الإيطالي مادة 19)* وذلك بأخذ الإحتياطات لإيجاد أماكن مناسبة لإستخدامات دينية. وأوضحت المحكمة الإدارية بأنه لا يمكن إخضاع هذا الحق المضمون دستوريا برضى أغلبية السكان.

واخيرا فإن المحكمة الإدارية قد ألغت خطة حكومة الإقليم PGT في بلدية سيستو كالندي في القسم الذي لا يخصص أماكن العبادة للمسلمين، وصرحت بأن على البلدية إعادة النظر مجددا والأخذ بعين الإعتبار، في نطاق القواعد المذكورة في هذاالحكم، الطلب الذى قدمته الجمعية الإسلامية آنذاك ورفضته.

الجمعية الإسلامية تيشينيزي